

مصادر وآثار مخاطر صيغ التمويل الإسلامي في المصارف الإسلامية

الباحث/ ثورية صادق حمادي

أ.م.د. عباس حميد التميمي

كلية الادارة والاقتصاد / جامعة بغداد

المستخلص

أثبتت المصارف الإسلامية في العديد من الدول التي تتواجد فيها سواء كانت إسلامية ، أو غير إسلامية في أعقاب الازمة المالية العالمية أنها أكثر كفاءة ، وربحية، وإستقراراً مقارنة مع المصارف التقليدية، لذلك اتجهت العديد من دول العالم نحو تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية من خلال النوافذ الإسلامية إلى جانب الخدمات والمنتجات المالية التقليدية التي تقدمها ، أو المبادرة الى إدخال صيغ التمويل الإسلامي بالكامل والمتوافقة مع مبادئ وقواعد الشريعة الإسلامية ، وتعد الوساطة المالية الوظيفة الأساسية للمصارف التقليدية والإسلامية على حد سواء (والتي تعني العمل على تعبئة المدخرات من الوحدات ذات الفائض المالي وتوجيهها نحو (الوحدات ذات العجز المالي)، حيث تعمل المصارف التجارية على تلقي الودائع من الفئة الأولى ثم الإقراض إلى الوحدات الاقتصادية والجهات ذات العجز المالي مقابل عائد ثابت (فوائد)، وهذا ما تحرمه الشريعة الإسلامية (حيث ان المال لا يولد مالا).

اما المصرف الإسلامي فيقوم عمله على تلقي الأموال من المدخرين على أساس صيغ التمويل الإسلامي (كالمrabحة والمشاركة وغيرها)، ثم العمل على توظيفها في أنواع المعاملات المسموح بها شرعاً ، والتي تكون هيئة مشاركات أو بيوع وغيرها ، ومن خلال التعاون بين راس المال والتنظيم في ظل اقتصاد إسلامي يقوم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة والذي يمكن التعبير عنه بتحمل المخاطر . ولذا فإن الباحثين في الصيرفة الإسلامية كثيراً ما يستدلون بقواعد فقهية مشهورة كقاعدة " الخراج بالضمان " وقاعدة "الغنم بالغرم " وأيضاً ببعض الأحاديث كنهيه صلى الله عليه وسلم عن ربح كدليل على أن الربح لا يحل إلا بتحمل المخاطر.

المصطلحات الرئيسية للبحث : المصرف الإسلامي، عمليات الصيرفة الإسلامية، الوزن النسبي

للصيغة، معدل النمو.



مجلة العلوم

الاقتصادية والإدارية

المجلد 20

العدد 79

لسنة 2014

الصفحات 375-400

البحث مستل من رسالة ماجستير

المقدمة

تقوم العلاقة التعاقدية بين المصرف الإسلامي والذباين على اساس عقد المضاربة، او المشاركة طبقا لاحكام الشريعة الإسلامية ،وذلك لتحديد مسؤولية المصرف عن هذه الاموال والارباح المتحققة منها. ان المصرف الإسلامي في علاقته بالمودعين هو مضارب باموالهم وهم (ارباب المال)، اما علاقته بالمقترضين (طالبي التمويل)، فهو رب المال وهم المضاربون، وبناء على ذلك فان الوصول الى قياس نتائج المضاربة، وتحديد حصة كل من المضارب ورب المال فيها على اساس النسب المشاعة المتفق عليها يتطلب الفصل المحاسبي بين عمليات الاستثمار، وما يتصل بها من ايرادات وتكاليف من جهة، وبين الخدمات والانشطة المصرفية الاعتيادية، وما يرتبط بها من عمليات تخص المصرف وحده (دون المستثمرين) وتكاليفها وايراداتها من جهة اخرى . لقد اختلفت قوائم الدخل للمصارف الإسلامية المكونة لعينة البحث في مدى اتفاقها على هذا الفصل ودرجة الافصاح في السياسات المحاسبية بهذا الخصوص، كما تباينت المسميات للعناصر الداخلة في تكوين بند الاستثمارات.

مشكلة البحث

تمارس المصارف الإسلامية نشاط التمويل والاستثمار من خلال عدة صيغ ، كالمrabحة للأمر بالشراء، والإجارة المنتهية بالتملك، والمشاركة المتناقصة أو المنتهية بالتملك، والسلم والاستصناع وغيرها . تتمثل مشكلة البحث في انه على الرغم من ان صيغ التمويل المذكورة اعلاه هي عقود تؤثر في إيجاد نشاط اقتصادي حقيقي لكونها تسهم في نقل ملكية السلع والخدمات من المصرف الإسلامي إلى العاملين في الحياة الاقتصادية ، الا ان العمل بهذه الصيغ يقترن بالعديد من المخاطر، ممثلة بعدم ضمان العائد، أو احتمالية التغير في الحجم المتوقع له، او خسارته، كما ان احتمال المخاطر اعلاه يتضمن جميع الأدوات الاستثمارية المعتمدة في النشاط المصرفي الإسلامي، كما أن مخاطر تطبيق هذه الصيغ أصبحت مثار جدل بين القائمين على أمر الجهاز المصرفي الإسلامي، خصوصا بعد الأزمة المالية الأخيرة 2008 م، وذلك لما يترتب على هذه المخاطر من آثار سلبية، ليس على الجهاز المصرفي (ممثلة في تدني ارباحه) والأنشطة الاقتصادية، فحسب بل قد تنعكس على جميع نواحي الحياة.

فرضية البحث

يرتبط بصيغ التمويل والاستثمار المعتمدة في المصارف الإسلامية مخاطر متنوعة وبدرجات متفاوتة ، مما يجعل المصارف الإسلامية تركز استثماراتها في صيغة تمويلية محددة على حساب الصيغ التمويلية الأخرى ، ويتفرع عن هذه الفرضية الفرضيات التالية :

1- تسعى المصارف الإسلامية الى تطبيق افكار واهداف النظام الاقتصادي الإسلامي في توظيفها لمواردها ، واستثمارها لاموالها ،وذلك باعتماد صيغ تمويلية واستثمارية اتفق الكثير من الفقهاء ،و الباحثين بأنها عقود مصرفية الأكثر شرعية ،وبعداً عن شبهة الربا ، مثل صيغة التمويل بالمضاربة والمشاركة ، وهي البديل الشرعي للعقود الربوية المعتمدة في المصارف التجارية ، ومع ذلك نجد ان المصرف الإسلامية تسرع نحو الربح السريع ، والتمويل القصير الاجل الذي لا يتناسب وطبيعة المشاريع الاستراتيجية التي تحدث اثرا بعيد المدى.

- 2- مولت المصارف الإسلامية الكثير من المشاريع الاستهلاكية التي لاتحدث تنمية حقيقية اضافة الى شحة مشاريعها ذات العائد الاجتماعي بالنسبة لمواردها الضخمة .
- 3- يؤدي خفض المخاطر المرتبطة بالصيغ التمويلية المعتمدة في المصارف الإسلامية ، إلى زيادة الأرباح المتحققة ونمو حجم الودائع الاستثمارية، وبالتالي ارتفاع نسب الموارد المخصصة للتمويل والاستثمار الذي قد يفضي -غالباً - إلى استثمار حقيقي في مشاريع قادرة على الإنتاج الذي يعمل على ربط رأس المال النقدي مع رأس المال الحقيقي .
- 4- يترتب على هذه المخاطر آثار سلبية ، ليس على الجهاز المصرفي (ممثلة في تدني ارباحه) والأنشطة الاقتصادية، فحسب بل قد تنعكس على جميع نواحي الحياة، إلى جانب أن هذه المخاطر قد تؤدي إلى عدم تطوير العمل المصرفي وعدم تحسين البيئة المصرفية .
- 5- ان مخاطر التمويل بالصيغ الإسلامية اعلى من مخاطر التمويل للمصارف التجارية .

أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى تحقيق الاهداف التالية

- 1- تسليط الضوء على المخاطر المرتبطة بالنشاط المصرفي بشكل عام ، ومخاطر التمويل وفقاً لصيغ التمويل الإسلامي بشكل خاص.
- 2- التعرف على الأهمية النسبية ومعدل النمو لمكونات إجمالي الإيرادات للمصارف الإسلامية المكونة لعينة البحث .
- 3- التعرف على نسبة مساهمة كل صيغة من الصيغ الاستثمارية في إجمالي إيرادات الاستثمار واثار ذلك في تفضيل التمويل في هذه الصيغة على حساب الصيغ الأخرى .
- 4- توجيه إدارات المصارف وبشكل خاص المصارف الإسلامية نحو أهمية هذا الموضوع.

أهمية البحث

تظهر أهمية البحث من خلال الاعتبارات التالية:

يعتبر النشاط الائتماني احد اهم الوظائف الرئيسية التي يقدمها قطاع المصارف، و اكثر الأنشطة ربحية ومخاطرة ، حيث تنشأ مخاطر الائتمان نتيجة لعدم قدرة المدينين على الوفاء بالتزاماتهم في مواعيد الاستحقاق، وما يترتب على ذلك من خسائر يتحملها هذا القطاع ، ان هذا البحث محاولة لتسليط الضوء على هذه الوظيفة في القطاع المصرفي التقليدي بشكل عام ، والقطاع المصرفي الإسلامي بشكل خاص. تعتبر هذه الدراسة من المواضيع الحديثة التي تركز على مدى كفاءة إدارة المخاطر في تحسين جودة محافظ الائتمان في المصارف الإسلامية، إذ أن معظم البحوث والدراسات ذات الصلة بالمخاطر كانت تركز على مخاطر الائتمان في المصارف التقليدية.

كما يستمد البحث أهميته من أهمية الدور الفعال للتمويل الذي تقدمه المصارف في الحياة الاقتصادية ، حيث تقدم المصارف الإسلامية التمويل المطلوب من خلال صيغ التمويل الإسلامي مع مراعاة أحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها المصرفية والاستثمارية ، وذلك من خلال تطبيق مفهوم الوساطة المالية القائم على المشاركة في الربح والخسارة ، وفي إطار الوكالة بنوعها العامة والخاصة ، بهدف جذب الودائع واستثمار الأموال وتحقيق الأرباح وتقديم الخدمات المصرفية وتوفير التمويل للمستثمرين ، وابتكار صيغ للتمويل والخدمات المصرفية

عينة البحث ومدته

تتكون عينة البحث من ستة مصارف إسلامية وهي: - (أبو ظبي الإسلامي - بيت التمويل الكويتي - البنك الإسلامي للتنمية - بنك فيصل الإسلامي المصري - البنك الإسلامي الأردني - المصرف العراقي الإسلامي للأستثمار والتمويل) وتشمل مدة البحث الواقعة بين (2004-2009).

المبحث الأول / مصادر وآثار مخاطر التمويل الإسلامي

أشارت الكثير من الدراسات والأبحاث الصادرة عن جهات عديدة والمهتمة بالعمل المصرفي الإسلامي الى الانجازات والنجاحات التي حققتها المصارف الإسلامية على مدى العقود الثلاثة الماضية الا انها لم تغفل الاشارة الى المشاكل الكثيرة والتحديات التي تواجه الصيرفة الإسلامية، بسبب المناخ الاقتصادي والاجتماعي والقانوني غير المواتي الذي تعمل فيه بالإضافة الى المشاكل الأخرى الناتجة عن ممارسات المصارف الإسلامية نفسها وعن صيغها التمويلية التي تعتمد على كاسلوب بديل عن التمويل التقليدي (بابكر، 2001:136). ومع ذلك فانها تمكنت من ان تحشد ودائع ضخمة وان تدير اموال ذات حجم ملحوظ الا ان مسألة المحافظة على معدل نمو معقول في المستقبل اصبح امر يشغل بال الكثير من كوادرها العاملة ويتطلب جهداً غير عادي خاصة لو علمنا ان هذه الودائع انما اودعت بسبب الرغبة والحرص على انجاح اكبر مشروع اقتصادي اسلامي في الوقت الحاضر (بابكر، 2001:137). كما ان احتمال انسياب هذه الموارد الضخمة لصالح منافسين اخرين امر لا جدال فيه، خاصة في ظل وجود منافسة محتدمة وباستمرار دخول المؤسسات المالية والمصرفية التقليدية مجال الصيرفة الإسلامية، وباستمرار طرحها منتجات وادوات مالية تم هيكلتها وفق الشريعة الإسلامية، وتقديمها لخدمات مالية ومصرفية متطورة تتلائم مع احكام الشريعة الإسلامية وتلبي حاجات المستهلك المسلم (سفر، 2005:277). ومع ان دخول المنافسين الآخرين لعالم الصيرفة الإسلامية يعد دليلاً ايجابياً على جدوى العمل المصرفي الإسلامي كونه بديلاً منافساً للصيرفة التقليدية الا انه في نفس الوقت يعد مؤشراً مهماً يفصح عن ان بقاء المصارف الإسلامية مرهون بقدرتها على زيادة كفاءتها وتحسين ادائها ومعالجة نقاط الضعف في صيغتها التمويلية وكيفية ادارتها للمخاطر المرتبطة بها (بابكر، 2001:136). وذلك لضمان نجاح هذه العمليات واستمرار تدفق الودائع عليها لا سيما وان للمصارف التقليدية خبرة وميزة كبيرة على المصارف الإسلامية تتمثل في الحجم والخبرة والقدرة على تغطية اسواق لها جذور عميقة في الصناعة المصرفية ، وسوف تتناول الباحثة الموضوع انشاء الله من خلال مبحثين اثنين الاول يتم فيه التطرق الى مصادر وآثار مخاطر التمويل الإسلامي وفي الثاني يتم التطرق الى اساليب التعامل مع مخاطر التمويل الإسلامي.

أولاً: آثار مخاطر التمويل الإسلامي

تعد المصارف الإسلامية مصارف استثمارية بالدرجة الأولى انطلاقاً من أهدافها وادواتها التمويلية، وتستحوذ هذه العمليات على مساحة واسعة من النشاط المصرفي، ومن المعلوم ان عمليات التمويل والاستثمار تعتمد بالاساس على التوقع وقراءة المستقبل مع وجود العديد من المتغيرات الداخلية والخارجية التي تتسم بدرجة عالية من التعقيد (الشاهد، 2004:8). ويرتبط بهذه المتغيرات عدد كبير من المخاطر التي تتطلب بذل قدرأ هاما من الحرص والدراسة والتحليل من قبل متخذي القرارات التمويلية والاستثمارية والتقييم المستمر لعمليات التمويل والاستثمار بهدف زيادة القدرة على احتواء الآثار السلبية للمخاطر المرتبطة بها والتي تتمثل في:

1. نقصان العائد المتوقع والذي يعتبر هدف العمليات التمويلية والاستثمارية (سفر، 2005:228).
2. يمثل فقدان او الخسارة لرأس المال المستثمر خسارة مباشرة على المصرف.
3. ان كلا من عدم استرداد التمويل او توجيه موارد المصرف نحو تمويل مشاريع تتسم بطول اجالها التي لا تتناسب مع موارد المصرف ذات الآجال القصيرة سوف يؤثر على سيولة المصرف وعلى قدرته على مواجهة التزاماته (مساعدة، 2002:285).
4. ان القدرة على تحصيل القروض هي احد معايير قياس كفاءة ادارة المصرف في استرداد التمويل، وكلما زادت عدد القروض المتعثرة فان هذا سوف يؤثر على سمعة المصرف في الداخل والخارج وهذا يعني عدم كفاءة المصرف في المحافظة على ثروته وثروات المودعين (مساعدة، 2002:284).

ثانياً: مصادر مخاطر التمويل الإسلامي

اشار العديد من ذوي الاهتمام بالنشاط المصرفي الإسلامي الى اربعة مصادر رئيسية للاخطار المرافقة للتمويل الإسلامي وهي:

أ. مخاطر من المصرف الإسلامي نفسه:

وهي المخاطر التي يكون مصدرها منهجية التعامل في نشاط الاستثمار والتمويل بما تشتمل عليه من سياسات واستراتيجيات وضوابط ومعايير واجراءات وعقود وغير ذلك (ناصر، 2002:272) وتعني ايضا مدى قدرة وكفاءة الكوادر البشرية العاملة في المصرف على ادارة عملياته الاستثمارية والتمويلية منذ مرحلة تقديم الطلب من قبل الزبون ولغاية تصفية العملية، وتنشأ المخاطر كذلك عندما يخطئ العاملون في تطبيق العقود الإسلامية بالشكل الصحيح مما يعرضه الى غرامات مالية وإدارية من قبل البنك المركزي.

ب. مخاطر من المتعاملين:

هي مجموعة الاخطار التي تنشأ بسبب التعامل نفسه ومقوماته سواء ان نشأت بسبب عمدي او غير عمدي، المهم ان طالب التمويل هو مصدرها بصرف النظر عن نشاط او صيغ وغير ذلك (ناصر، 2002:272). هنالك عدد من النقاط الجوهرية المطلوب توفرها بخصوص الباحث عن التمويل قبل ابرام عقد التمويل وكل هذه النقاط تتعلق غالباً بالجداراة الائتمانية وتشمل الملائمة المالية، الملائمة الاخلاقية، دراسة ملائمة الخبرة (أحمد، 2002:289). وتزداد هذه المخاطر عندما لا يكون هنالك معلومات كافية عن المتعاملين حيث لا يحتفظ الكثير منهم بسجلات نظامية. او عدم ارتباط الزبون بمصرف معين وانما ينتقل من مصرف الى مصرف حسب ظروفه مما يعرقل عملية تقييم نشاطاته وامكاناته المالية بشكل واضح كما ان ضعف الامام بالصيغ الشرعية ومتطلبات التمويل لدى كثير من الزبائن تزيد من هذا النوع من المخاطر (أحمد، 2002:289).

ج. مخاطر طبيعية او بيئية:

وهي المخاطر التي تنشأ بسبب طبيعة النشاط الممول والاطرار البيئي القانوني والاقتصادي والسياسي التي يعمل فيها المصرف الاسلامي (ناصر، 2002:272). ان للمصارف الاسلامية بينتها الخاصة التي تتألف من محددات وضوابط ومتطلبات الشريعة الاسلامية، وهي ليست قيود بل التزامات طوعية نابعة من اهداف ذات ابعاد تنموية واقتصادية واجتماعية، يملية عليه تعهدا بتطبيق احكام الدين الاسلامي وترجمة مبادئه الاقتصادية (الجبوري، 1999:47). وهذه البيئة الخاصة هي البيئة الشرعية التي يجري من خلالها ابرام العقود والاتفاقات وهي تتصف بتعدد المذاهب الفقهية مما يجعل المعاملات المالية خاضعة لتفسيرات عديدة واجتهادات متنوعة وفي ظل وجود المراسلين واطراف دولية يتعامل معها النشاط المصرفي الاسلامي يتطلب الامر تكيف هذه العقود بما يتناسب وهذه الاطراف مع الخشية من خطر الوقوع في المحذور الشرعي (سفر، 2005:224). كما ان المصارف الاسلامية غيرها من منظمات الاعمال تعمل في بيئة عامة لها محدداتها المختلفة سواء كانت، اقتصادية، قانونية، ثقافية، اجتماعية، سياسية، بالاضافة الى بيئة النشاط الذي يعمل به الجهاز المصرفي الاسلامي الا وهو النشاط المصرفي بشكل عام وبكل ما يحويه من منافسين، موردين، الزبائن، والجهات الحكومية ممثلة بالبنوك المركزية والمؤسسات المالية الدولية، المراسلين، المكون التكنولوجي، والمكون الاجتماعي. وغالبا ما تعمل المصارف الاسلامية في دول نامية ذات اقتصادات تتسم بندرة الموارد مما يحدد من فرص التمويل والاستثمار، كما ان اقتصاداتها مرتبطة في الغالب بالنظام الاقتصادي الراسمالي وآلياته (Iqbal, and Mirkhor, 1977:9). كما ان العالم العربي والاسلامي كجزء من العالم الثالث فانه لا يزال يشكو من الحاجة الى الاسواق المالية المنظمة والقادرة على تعبئة الموارد وتوجيهها نحو ميادين الاستثمار مع وجود بعض الاستثناءات كما في منطقة الخليج العربي (الجبوري، 1999:50). ان مؤثرات البيئة الاقتصادية للبلد المعني وطبيعة اقتصاده ذات اثر على القطاعات الاقتصادية الممولة من قبل المصارف الاسلامية، ففي السودان حيث الاقتصاد زراعي نجد ان معظم الموارد موجهة نحو تمويل قطاع الزراعة، وفي مصر وايران وباكستان نجد ان الموارد المالية تمول نحو تمويل القطاع الصناعي لوجود قطاعات صناعية انتاجية، اما في دول الخليج العربي كالسعودية والامارات نجدها تركز على تمويل القطاع التجاري والعقارات، وفي البحرين ولكونها مركزا ماليا دوليا نجدها تركز على تمويل الصيرفة الاستثمارية (Imf, working paper, 2002). ان المصارف الاسلامية اشد حساسية لمتغيرات البيئة واكثر تأثراً بها لانها لا زالت حديثة التجربة كما انها تعمل في مجال اداري وقانوني اقتصادي مختلف الى حد ما عن ادواتها التمويلية واساليبها الاستثمارية (الجبوري، 1999:49) وهذا هو في الواقع مبرر وجودها واستمرارها كبديل جديد ومختلف عما هو قائم (كامل، 1990:149). وبالنسبة للبيئة السياسية فقد كان هناك فرصة واسعة امام المصارف الاسلامية للاستثمار والتمويل والانتشار بعد انهيار الانظمة الشيوعية في روسيا واوروبا الشرقية وكان هناك توجه نحو حرية اقتصادية ولكن في نفس الوقت وبعد احداث الحادي عشر من ايلول (سبتمبر) 2001 وجدت المصارف الاسلامية وبصفة خاصة نفسها امام واقع جديد لم يكن قائماً الا وهو الشعور المعادي للاسلام مع ازدياد المزايم في تلك البلدان بارتباط المؤسسات المالية الاسلامية بتمويل منظمات الارهاب وانشطة غسيل الاموال حيث تم تجميد الموجودات والتحويلات لكثير من المصارف والمؤسسات المالية الاسلامية الموجودة في امريكا وغيرها من الدول الغربية، والتي تعتبر في نظرهم غير متعاونة مع الحملة الامريكية على الارهاب.

مما اضفى قيوداً على نشاط المصارف الإسلامية وفي الجانب التمويلي بالذات (أبو موسى، 2003:6). وتواجه المصارف الإسلامية خطر من البيئة التشريعية والقانونية، حيث الانظمة في الدول العربية والإسلامية متأثرة الى حد بعيد بالتشريعات الغربية وليست مستمدة من الشريعة الإسلامية مع وجود بعض الاستثناءات (السودان، الباكستان، إيران، ماليزيا) حيث تم اسلمة الجهاز المصرفي بالكامل، كما تم منح رخص لكثير من المصارف الإسلامية للعمل في دول عربية وإسلامية مع بقاء قوانينها المرتبطة بالمصارف المركزية والعمل بالفوائد الربوية السارية، وعملت دول أخرى على إصدار قانون معين خاص بالعمل المصرفي الإسلامي وابتقت القوانين الأخرى كما في العراق والأردن، قطر، وفي اليمن والامارات العربية تم إصدار قانوناً عاماً لعمل المصارف الإسلامية (الجبوري، 1999:50) ولقد بقيت القوانين الأخرى كقانون الشركات والقانون التجاري المدني وقوانين الضرائب والرسوم وقوانين البنوك المركزية والمؤسسات المالية والدولية، سارية على الجهاز المصرفي الإسلامي على الرغم من وجود تشريعات خاصة بها، مع وجود بعض الاستثناءات في الغالب من الفقرات أو جوانب التطبيق المتعارضة مع الشريعة الإسلامية (الجبوري، 1999:49). ولذلك إذا أراد المصرف الإسلامي الدخول في معاملة مشاركة مثلاً وأراد صياغة عقدها وفق إحدى صور المشاركات في الفقه الإسلامي وترتيب أحكامها، اقتضى أن يجد الصيغة القانونية الملائمة لها أو القريبة منها من بين صيغ الشركات التي ينظمها القانون وأن تم اختيار إحدى صور هذه الشركات فإنه سيخضع للأحكام القانونية الخاصة بها وليس للأحكام الفقهية الخاصة بالشركة التي أرادها (عطية، 116:93).

د. مخاطر ناتجة عن صيغ التمويل:

وهي مجموعة الأخطار التي ترتبط عموماً بأساليب التوظيف والتمويل فحيثما يطبق الأسلوب التمويلي يمكن أن يتواجد هذا النوع من الأخطار بصرف النظر عن محل التمويل (ناصر، 2002:271). حيث تكتنف الأنشطة الاستثمارية أو تمويلها الكثير من الظروف المجهولة أو ظروف عدم التأكد الناتجة عن عدم معرفة ما سيحدث فعلاً في المستقبل بالإضافة الى ظروف المخاطرة، وهاتان الظاهرتان (عدم التأكد، المخاطرة) سيكون لهما اثر بالغ على نتائج المشروع الاستثماري ومستقبله. وتنشأ ظاهرة عدم التكد عند محاولة اتخاذ قرار استثماري بوجود أكثر من حدث مستقبلي واحد للظروف المحيطة والمؤثرة بالمشروع دون معرفة إيا من الأحداث ستقع، أن حالة عدم التأكد تتسم بعدم إمكانية قياسها كمياً أو احصائياً لكثير من الأسباب منها نقص الكفاءة والخبرة اللازمة لتعيين الاحتمال، وسوء تقدير يؤدي الى اتخاذ قرار غير صائب، نقص المعلومات اللازمة وغيرها (الجبوري، 2003:103). فالمزارع يبذر الأرض ولكنه غير متأكد كيف سيكون الطقس موسم الانبات والنمو (Parkin, 2000:450). أما المخاطرة فهي تعني درجة التقلب في عوائد الاستثمارات المتوقعة وتزداد درجة المخاطرة كلما زادت درجة التقلب في الإيرادات والعوائد المتوقعة والعكس صحيح (عثمان، 2000:298)، وهي تعني أيضاً احتمالية وقوع خسارة أو بعض الكوارث الأخرى. وفي علم الاقتصاد فإن المخاطرة تضم أكثر من احتمالية لحدوث نتيجة معينة واحتمالية كل نتيجة من الممكن تقديرها، أما الاحتمالية فهي رقم يقع بين الصفر والواحد الذي يقيس فرصة وقوع حدث ممكن (Parkin, 2000:450) وبما أن المخاطر يمكن تقديرها يجب التحسب لها والافصاح عنها عند انشاء أي مشروع استثماري فقد تحدث عند انشاء المشروع أو أثناء التنفيذ أو خلال تصفية التزام المشروع تجاه الغير.

ومما يزيد من امكانية حدوث المخاطر الكثير من الظواهر المحيطة كظاهرة التضخم، والتغيرات التكنولوجية والتقديرية غير الدقيقة للتكاليف الراسمالية اللازمة لاقامة المشروع الاستثماري، كما ان طول مدة الانشاء قد تزيد من عدم دقة الاحتساب. كمان احتمال عدم استغلال الطاقة المتاحة بالكامل او ظهور عوارض طبيعية يجعل تنفيذ المشروع لا يطابق المدة الزمنية المحددة (الداهري، 1990:221). ان اي نشاطاً مصرفياً تقليدياً او اسلامياً يتعرض للاثواع التالية من المخاطر (الشاهد، حماد، 2000:39):

1. مخاطر الائتمان Credit risk

2. مخاطر السيولة Liquidity risk

3. مخاطر سعر الفائدة Interest rate risk

4. مخاطر اسعار الصرف Foreign exchange risk

5. مخاطر راس المال او الوفاء Capital or solvency risk

6. مخاطر التشغيل Operational risk

7. المخاطر الاستراتيجية Stratigic risk

بالاضافة الى هذه المخاطر نجد ان التمويل الاسلامي يتعرض الى مخاطر نابعة من صيغ التمويل المعتمدة واليات تنفيذها وسوف يتم التطرق تباعاً الى المخاطر المرتبطة بكل صيغة يتم اتباعها، والاجراءات الكفيلة بتخفيف اثر الخطر الملازم لها.

أ. في التمويل بالمشاركة:

ان التمويل بالمشاركة تعني ان يتم تثمير لمال فيه حصة لاكثر من مستثمر على ان يتقاسموا الربح والخسارة وفق حصصهم في راس المال وبالرغم من ان هذه الصيغة هي من افضل الصيغ التمويلية في العمل المصرفي الاسلامي من ناحية بعدها عن الربا ومرونتها في توزيع المخاطر وقدرتها على رقد مشاريع التنمية الا انها تجابه بعض المخاطر منها (ناصر، 2002:272)، (صديقي، 1999:71)، (الجبوري، 1999:71):

1. مخاطر الاعمال العادية.

2. مخاطر نقلات الاسعار ارتفاعاً وانخفاضاً.

3. تجاوز المدة الكلية للعمليات.

4. تلف البضاعة تحت يد الشريك.

5. المخاطرة الاخلاقية (عدم الالتزام بشروط المشاركة او سوء ادارتها).

6. مخاطر نتائج المشاركة (الناتج النهائي خسارة او ربح اقل).

ب. في المزارعة والمساواة:

- يستخدم المصرف الإسلامي موارده لتمويل الأنشطة الزراعية وما يرتبط بها من مجالات أخرى مكتملة خاصة في البلدان ذات النشاط الزراعي ويرافق هذا النوع من التمويل ما يلي من المخاطر:
1. مخاطر الكوارث الطبيعية: مثل التقلبات الجوية، الآفات الزراعية.
 2. المخاطر الأخلاقية: وتنشأ عندما لا يفي المزارع بمتطلبات العقد ولا يبذل الجهد والعناية اللازمة لانتاج العمليات الزراعية، أو عدم استخدامه للمستلزمات المجهزة إليه بامانه (الجبوري، 1999:73).
 3. المخاطر السوقية: تتعرض المنتجات الزراعية لتقلبات الأسعار لا سيما في البلدان الإسلامية التي تعاني من نقص في وسائل المواصلات للحاصلات الزراعية وتطورها، عدم كفاية آليات حماية المزروعات، نقص المخازن الملائمة (الجبوري، 1999:74).

ج. في التمويل بالمضاربة:

تعتبر المضاربة الأسلوب الأساسي الذي اعتمدته المصارف الإسلامية من حيث صياغة علاقتها بالمدودعين، الذين يقدمون أموالهم بصفقتهم رب المال ليعمل فيها المصرف بصفته المضارب على أساس قسمة الأرباح الناتجة بنسبة معلومة متفق عليها (جاد، 2004:34) وتمارس المصارف الإسلامية بدورها هذا الأسلوب مع المستثمرين أصحاب المشاريع من المهن المختلفة، فيقدم لهم المصرف التمويل اللازم بصفته رب المال، ليستثمره لقاء حصة من الربح متفق عليها ويرتبط بهذا الأسلوب من التمويل درجة عالية من المخاطر منها:

1. أن المصرف يسلم رأس المال للمضارب حيث يتولى العمل والإدارة ولا يكون ضامناً إلا في حالة التعدي والتقصير (صديقي، 2003:8).
2. المخاطرة الأخلاقية، عدم امانة الشريك ونزاهته (سفر، 2005:150).
3. مخاطر تقلبات الأسعار ارتفاعاً وانخفاضاً.
4. تجاوز المدة الكلية للتمويل دون اتمام التصفية (ناصر، 2002:273).
5. تلف البضاعة تحت يد المضارب.
6. عدم الالتزام بشروط المضاربة وسوء إدارة المضارب.
7. الناتج النهائي لا يمكن تقديره إلا بعد انتهاء أجل المضاربة وقد تكون خسارة أو ربح فعلي أقل من المقدر (سفر، 2005:150).

د. في المراهبة:

أن أسلوب التمويل بالمراهبة يعني أن يقوم المصرف بشراء موجود (سلع، بضائع، آلات، وسائل نقل وغيرها) بناء على طلب الأمر الزبون (الأمر بالشراء) ثم يبيعها بسعر آخر يشتمل على هامش من الربح، ويرتبط بهذا الأسلوب مخاطر عديدة منها:

1. مخاطر السداد: أن عدم الدراسة الدقيقة لجدوى تسويق البضاعة قد يعرض الزبون لبعض المخاطر التجارية، منها عدم قدرته على تسويق البضاعة مما يتسبب في عجزه عن سداد استحقاقات المصرف في ميعادها أو ربما يعجز كلياً عن السداد مما يسبب خسارة مباشرة على المصرف (سفر، 2005:131).

2. مخاطرة عدم الالتزام بالوعد بالشراء: ان المصارف الإسلامية التي لاتضع شرط يلزم الزبون بالشراء، تتعرض لمخاطرة نكول الزبون (الامر بالشراء) عن شراء السلعة بعد شرائها من قبل المصرف مما يؤدي الى تجميد اموال المصرف نتيجة لهبوط الاسعار، او صعوبة تسويق السلعة من قبل المصرف بالاضافة الى تعرضها للتلف نتيجة سوء التخزين (khan, 1994:39).

3. مخاطرة ظاهرة المربحات الصورية: وتعني هذه الظاهرة ان المربحة في حقيقتها لاتختلف عن المعاملات التي تتم بالفائدة الربوية في شئ (سفر، 2005:136) وتنشأ المربحة الصورية عندما لا يتم الالتزام بآليات التطبيق لقد المربحة الصحيحة وانما يتم التحايل عليها مما يؤثر بصورة سلبية على حركة الاسواق مثل رفع اسعار السلع، التسبب في تكوين ديون هائلة او معدومة، هدر اموال المصرف و اموال المودعين نتيجة للتمويل الصوري.

4. مخاطر الفترة من الامر بالشراء وحتى البيع النهائي وتصريف السلعة (ناصر، 2002:274).

هـ. في الاستصناع والمقاول:

إن عقد المقاوله (او الاستصناع) هو احدى وسائل توظيف وتشغيل الاموال بالمصارف الإسلامية وهو يوجه نحو تمويل المشاريع الاستثمارية طويلة الاجل، وهو يعني شراء مايصنع وفقاً للطلب وقد مكن هذا الاسلوب المصارف الإسلامية من انجاز الكثير من المشاريع الاستثمارية الهامة مثل استصلاح الاراضي الزراعية، حفر الآبار، تشييد المباني والمجمعات السكنية، تمويل استصناع وسائل النقل الضخمة (طائرات، قطارات، سكك حديد). ولذلك فان هذا الاسلوب في التمويل يرتبط به مخاطر كثيرة منها:

1. مخاطر طول فترة العقد مما يعرض الاستثمار للمخاطر السوقية (تقلبات الاسعار، مخاطر التضخم)، مما يضر باحد طرفي العقد (الجبوري، 86:99).

2. مخاطر السيولة: ان هذا الاسلوب من التمويل يستدعي تجميد مبالغ ضخمة في موجودات يصعب تسيلها عند الحاجة، او ان فترة الاسترداد في هذه المشروعات لراس المال والارباح المتوقعة طويلة جداً (الجبوري، 86:99).

3. تأخر الصانع او المقاول في تسليم الموجود موضوع العقد مما يعرض العقد للفسخ من قبل طالب الاستصناع (سفر، 2005:173).

4. تعثر الزبون في سداد مبلغ التمويل (ناصر، 2002:275).

5. مخاطر المقاوله (الاستصناع) الصورية: ان عقد المقاوله هو تملك الزبون خدمة او عملاً منجزاً بتكلفة وريح مسمى الى اجل مسمى وهو شبيه بعقد الاجارة وعقد المربحة (سفر، 2005:182) مما قد يؤدي الى تسليم الزبون طالب عقد الاستصناع مبلغ التمويل دون ان يكون هناك عمل منجز او شئ مستصنع وانما لكل شئ يكون على الورق فلا تحدث اضافة حقيقية للسلع والخدمات وقد تهدر موارد المصرف الإسلامي في الاغراض الاستهلاكية مما يعرض مبلغ التمويل الى عدم السداد.

و. في بيع السلم:

يعرف عقد بيع السلم بأنه بيع شيء موصوف في الذمة بثمن معجل، وهو أيضاً شراء آجل بعاجل وفي المقالات والبحوث الأجنبية يشار إليه بـ (Purchase with deferred delivery) وهو يعني شراء سلعة ما بثمن مدفوع في الحال مع تأجيل تسليمها وترتبط بعقد بيع السلم مخاطر عديدة ناتجة عن طبيعة النشاط الذي يموله (النشاط الزراعي غالباً) كذلك كونه من عقود البيع الآجل، فالانشطة الزراعية معرضة للظواهر الطبيعية كفيضانات، الجفاف، الآفات الزراعية، مما يؤدي الى عدم تمكن المزارعين من تسليم منتجات مزارعهم محل العقد. وقد تم استخدام عقد بيع السلم كمنتج مصرفي معاصر لتمويل الانشطة الصناعية والخدمية أيضاً، والآتي المخاطر الرئيسية التي ترتبط بهذه الصيغة:

1. مخاطر استخدام ثمن الشراء (مبلغ التمويل) في غير الغرض المحدد من العقد (ناصر، 2002:275).
2. مخاطر الأجل: حيث يتم تسليم السلعة بعد الأجل المتفق عليه في العقد وتكون الحاجة في السوق للسلعة قد انتفت مما يزيد التكلفة او يعرض المخزون للتلف.
3. مخاطر تقلب الاسعار انخفاضاً عما تم الشراء به.
4. مخاطر عدم الالتزام بمواصفات السلع المتفق عليها في العقد.
5. تلف البضائع تحت يد البائع قبل تسليمها للمصرف (اسباب خارجية عن ارادة البائع) (ناصر، 2002:274).
6. مخاطر اخفاق المصرف في تصريف السلع، او عدم ايجاد عقد سلم مواز (سفر، 2005:152).

ز. في الإجارة:

قدمت المصارف الإسلامية اسلوب التمويل بالإجارة كمنتج مصرفي معاصر يلبي الحاجات المتزايدة لرجال الاعمال في الحصول على التكنولوجيا الحديثة مع آلات ومعدات واستبدال ما هو قديم بآخر أكثر حداثة وكفاءة من خلال عملية استئجار تلك الموجودات، بدفعات إيجارية تتلائم مع قدراتهم على السداد، وقد نجحت المصارف الإسلامية في هذا الاسلوب من التمويل ولكن مع ارتباطه بالمخاطر التالية:

1. عدم التأكد من سعر الاستبدال عند نهاية العمر التشغيلي بسبب مخاطر التضخم (الجبوري، 1999:98).
2. رفض المسأجر تملك الموجود في نهاية العمر التشغيلي (ناصر، 2002:279).
3. مخاطرة عدم وجود مستأجر جديد عند انتهاء العقد الأول وعدم معرفة قسط الإيجار الجديد (الجبوري، 99:98).
4. النفاد التكنولوجي للموجود (Khan, f, 1994).
5. خطر التأخر او عدم الالتزام بسداد الاقساط الإيجارية.
6. المخاطر الأخلاقية: وتعني سوء استخدام الموجود، وعدم اجراء الصيانة الدورية له، مما يؤدي الى تلف المعدات تحت يد المستأجر.

ج. في الاستثمار المباشر:

في حالات عديدة تقوم المصارف الإسلامية بالاستثمار المباشر بنفسها دون الحاجة الى وسيط فتعمل على انشاء الشركات او المساهمة في رؤوس اموالها، او تباع وتشترى وتؤجر العقارات، الاتجار المباشر بالسلع والخدمات. ان لهذا النوع من توظيف الاموال مخاطر منها:

1. خطر الداخلين الجدد: ان توسع المصرف الإسلامي في هذا النوع من الاستثمار لا يتناسب مع طبيعته ودوره كوسيط مالي بين المدخرين والمستثمرين وان النهوض باعباء المقاولات والمتاجرة وانشاء الشركات سوف يجعل المؤسسات المالية المنافسة تقوم بمهام الوساطة وتفقد هذا الدور المهم (صديقي، 2003:85).

2. خطر تضخم الجهاز الاداري: ان الاستثمار المباشر يتطلب كوادر وكفاءات بشرية في مجالات متعددة، مهندسين، عمال بناء، زراعيين، رجال ادارة وتسويق، وهذه الكوادر بعيدة عن التخصص المصرفي مما يتسبب في تشتت جهود المصرف وترهل جهازه الاداري (الجبوري، 1999:109).

3. مخاطر نتائج الاستثمار: عند فشل الاستثمار فان الخسائر ستقع على كاهل المصرف وحده مما يستنزف امواله واموال مودعيه.

4. مخاطر طول فترة الانتشاء عن المقدر لها وما يستنتج ذلك من تكاليف اخرى (ناصر، 2002:273).

5. التشغيل بطاقات اقل من المقدر لها (ناصر، 2002:273).

ط. في الاستثمار بالموجودات المالية:

معلوم ان الموجودات المالية هي الاسهم والسندات بما فيها اذونات الخزينة وشهادات الايداع القابلة للتداول، وتوظف المصارف الإسلامية الفائض من الاموال التي لم يجد المصرف لها فرص استثمارية مناسبة، في شراء اسهم وسندات تتوفر فيها المعايير والضوابط الشرعية وكما هم معلوم فان الاوراق التجارية تتعرض الى نوعين من المخاطر العامة* والمخاطر الخاصة** التي تترك أثراً سلبياً على قدرة المنظمة على السداد بالاضافة الى ان الاستثمار في الاوراق المالية يمكن ان يتعرض الى المخاطر التالية:

1. مخاطر الخسارة: عدم الحصول على مقسوم ارباح بسبب ان ناتج عمليات المنشأة المصدرة للاوراق المالية في نهاية العام كان خسارة (هندي، 2002:87).

2. مخاطر انخفاض القيمة السوقية: مع ثبات العوامل الاخرى على حالها تتقلب القيمة السوقية للاسهم العادية بدرجة كبيرة وذلك بسبب تقلب العائد الدوري.

3. مخاطر الافلاس: يعتبر السهم صك ملكية وهذا يعني انه في حالة افلاس المنشأة المصدرة يحصل حامل السهم على ما يتبقى من اموال المنشأة بعد ان يحصل اصحاب السندات والاسهم الممتازة على حقوقهم (هندي، 2002:87).

* المخاطر العامة: يقصد بالمخاطر العامة systematic risks المخاطر التي تتعرض لها كافة المنظمات بصرف النظر عن طبيعة وظروف المنشأة، مثل مخاطر اسعار الفائدة، مخاطر التضخم، مخاطر الدورات التجارية التي تصيب الاقتصاد ككل، مخاطر السوق، وهذه المخاطر لا يمكن ازالتها بالتنوع ولا يمكن تجنبها (Francis, 1986:202).

** المخاطر الخاصة unsystematic risks: وهي ظروف متعلق بنشاط المنشأة (الزبون) وبالصناعة التي ينتمي اليها ومن هذه الظروف، ضعف الادارة، والمشكلات العمالية، ظهور سلع بديلة، وهذه المخاطر قابلة للتجنب من خلال التنوع (Francis, 1986:204).

ي. في الصرف:

يعرف الصرف بأنه عملية تبادل العملات بعضها ببعض، أي مبادلة نوع معين من النقد بنوع آخر مثل تبادل الذهب بالفضة والجنيه المصري بالدولار. أن بيع الصرف من المعاملات الاستثمارية المهمة بالنسبة للمصارف الإسلامية إذ تتأثر به عمليات (الكمبيو) وهي شراء وبيع العملات الأجنبية وتبادل السبائك الذهبية والفضية والحوالات والشيكات المصرفية بين الدول المختلفة في صورها كافة (سفر، 2005: 184) ترتبط بعمليات الصرف التي تمارسها المصارف الإسلامية بشكل واسع، غالبية المخاطر المعروفة التي يكون النشاط الاقتصادي معرضاً لها، فهناك المخاطر السوقية الكاملة والتي تؤثر بصورة مباشرة على أسعار العملات، مخاطر تقلبات أسعار الصرف، مخاطر الخداع والتزوير لكثير من العملات الدولية (الجبوري، 92:99). وكل هذه المخاطر تؤثر تأثيراً مباشراً على صافي نتائج أعمال المصارف الإسلامية ربها أو خسارة.

المبحث الثاني/ المردود المالي من عمليات الاستثمار في المصارف الإسلامية

أولاً: مكونات إجمالي الإيرادات في المصارف الإسلامية عينة البحث

تقوم العلاقة التعاقدية بين المصرف الإسلامي والزبائن على أساس عقد المضاربة، أو المشاركة طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، وذلك لتحديد مسؤولية المصرف عن هذه الأموال والأرباح المتحققة منها. أن المصرف الإسلامي في علاقته بالمدعين هو مضارب بأموالهم وهم (أرباب المال)، أما علاقته بالمقرضين (طالبي التمويل)، فهو رب المال وهم المضاربون، وبناء على ذلك فإن الوصول إلى قياس نتائج المضاربة، وتحديد حصة كل من المضارب ورب المال فيها على أساس النسب المشاعة المتفق عليها يتطلب الفصل المحاسبي بين عمليات الاستثمار، وما يتصل بها من إيرادات وتكاليف من جهة، وبين الخدمات والأنشطة المصرفية الاعتيادية، وما يرتبط بها من عمليات تخص المصرف وحده (دون المستثمرين) وتكاليفها وإيراداتها من جهة أخرى. لقد اختلفت قوائم الدخل للمصارف الإسلامية المكونة لعينة البحث في مدى اتفاقها على هذا الفصل ودرجة الإفصاح في السياسات المحاسبية بهذا الخصوص، كما تباينت المسميات للعناصر الداخلة في تكوين بند الاستثمارات. ففي بيت التمويل الكويتي، نجد أن قائمة الدخل أظهرت إيرادات من مرابحة، واستصناع، وتأجير في فقرة واحدة، وإيرادات الاستثمار في الأوراق المالية، والشركات التابعة في فقرة أخرى، وذكرت إيرادات من عمولات، ومضاربات وإيرادات من التعامل بالعملات الأجنبية، أما البنك الإسلامي الدولي للتنمية، حيث تتنوع الأنشطة كثيراً كونه مصرفاً مختلفاً في طبيعة نشاطه عن المصارف الإسلامية الأخرى، فهو مصرف دولي يتسع نطاق عملياته الاستثمارية لتشمل دولاً لذا فإن إيرادات الاستثمار تمثل جزءاً مهماً من موارده وهذه الإيرادات تتحقق من عمليات الإجارة، ورسوم خدمة القروض، والاستثمار لدى الصناديق الخاصة والتابعة، وتمويل التجارة الخارجية، والبيع بالتقسيط، وإيرادات الودائع لدى المصارف*.

* تعتبر هذه الإيرادات محرمة شرعاً لاحتوائها على الربا لذلك يقوم البنك بتحويلها إلى صندوق وقف موارد الحساب الخاص.

اما بالنسبة للمصرف العراقي الاسلامي فهو يعد قائمة الدخل وفقا للنظام المحاسبي الموحد المعتمد في المصارف التقليدية، ولكنه مع ذلك فصل إيرادات الاستثمارات عن إيرادات العمليات المصرفية، وفصل إيرادات الاستثمارات الى إيرادات استثمار طويلة الاجل، وإيرادات استثمار قصيرة الاجل، وفصل إيرادات العمليات المصرفية الى اجور الحوالات، وإيرادات خطابات الضمان، و اجور اصدار سفاتج وشيكات معتمدة، وإيرادات اخرى ممثلة بمبيعات المصرف من المطبوعات المصرفية، و اجور الاتصالات المستردة. وقد تميزت قوائم الدخل في البنك الاسلامي الاردني بالالتزام بالمعايير المحاسبية في اعداد القوائم المالية الصادرة عن البنك المركزي الاردني، واتسمت بالشمولية مما امكن المقارنة بين القوائم من سنة لآخرى، كما انه افرد بندا لايراد الخدمات المصرفية مستقلاً عن بند إيرادات الاستثمار، اما مصرف ابو ظبي الاسلامي فقد اورد بندا يشتمل على إيرادات من مرابحات ومضاربات وتمويلات اسلامية اخرى، وذكر رسوماً ومعاملات متنوعة دون ان يدرج بندا مستقلاً لإيرادات الخدمات والأنشطة المصرفية المتنوعة، وبذلك تكون المصارف الاسلامية مطالبة بجهد تنظيمي مشترك فيما بينها وبين الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية ومجلس معايير المحاسبة الاسلامية للخروج بقوائم مالية سواء كانت كشوفات دخل، ام موازنات عامة ذات سمة نمطية تسهل اجراء دراسات مقارنة خاصة بنشاط الصيرفة الاسلامية. ومن خلال تتبع الايضاحات المرفقة بكل بند من بنود قوائم الدخل التي تعد جزءاً من القوائم المالية كذلك ما ورد من سياسات محاسبية وما ورد من تصنيفات لمكونات اجمالي الايراد في المصادر الأخرى امكن حصر ثلاثة مصادر رئيسة تسهم في تكوين فقرة اجمالي إيرادات المصرف الاسلامي وهي:

1. إيرادات الاستثمارات:

تأخذ الاستثمارات اشكالا متعددة سواء كانت عن طريق الاستثمار المباشر، والاسهامات الدائمة في رؤوس اموال الشركات، وهذه الاستثمارات تمول من حقوق الملكية، وإيرادات هذه الاستثمارات تضاف مباشرة لحساب ارباح وخسائر المصرف كله، او العمليات الاستثمارية التي تنجم بمشاركة الغير (مرابحة، مضاربة، مشاركة، اجارة، او غيرها). يتم تمويل هذه الاستثمارات بشكل مشترك من حقوق الملكية والودائع بانواعها (حسابات ادخارية، وحسابات استثمارية، وحسابات الاستثمار المشترك، وحسابات الاستثمار المطلقة، وحسابات الاستثمار المقيدة)، كما ان إيرادات هذه العمليات توزع بين الموارد التي اسهمت في تحقيقها.

2. إيرادات العمليات المصرفية:

تتحقق هذه الايرادات من تقديم الخدمات المصرفية التي اجازتها الشريعة الاسلامية (خطابات الضمان، والحوالات، وادارة الحسابات، مكاتب الوساطة، والقرض الحسن، وغيرها) ويكون لجهد العاملين اثر فيها من خبراء واداريين ومحللين ماليين وغيرهم. وهؤلاء يتقاضون رواتب محددة بغض النظر عن نتائج اعمالهم.

3. الإيرادات الأخرى:

تشمل رسوماً وعمولات وفروق تقييم العملات الأجنبية، وأرباح بيع العملات، ورسوم مضاربة لقاء قيام المصرف بالمضاربة لمصلحة الغير، ورسوم تاجير الخزانات الحديدية، وإيرادات بيع مطبوعات مصرفية وغيرها. في هذا الجزء من البحث سوف يتم استعراض الأهمية النسبية ومعدل النمو لمصادر الإيرادات الثلاثة آنفة الذكر، التي بمجموعها تكون إجمالي الإيرادات في المصارف الإسلامية عينة البحث خلال مدة الدراسة الممتدة من (2004م-2009م). أن من الضروري إظهار تطور مصادر الإيرادات الثلاثة مع التركيز على إيرادات الاستثمار لما لها من أثر واضح يظهر قدرة المصرف، وكفاءته في إدارته لموارده وماله من مردود إيجابي في حال نجاحه في جذب المزيد من الموارد وسوف يتم تحليل النتائج كما يلي :

1- أعلى وأدنى متوسط أهمية نسبية لإيرادات العمليات المصرفية قياساً إلى مجموع الإيرادات

يتبين من الجدول (1) أن أعلى متوسط أهمية نسبية(*) لإيرادات العمليات المصرفية قياساً إلى مجموع الإيرادات بين المصارف عينة البحث منفردة كان في المصرف C (المصرف العراقي الإسلامي للاستثمار والتنمية) حيث بلغ (42.1%) (وذلك لتوقف العمليات الاستثمارية وفق صيغ التمويل عدا المراجعة) يليه المصرف F (البنك الإسلامي الأردني) حيث بلغ (11.0%)، أما أدنى متوسط أهمية نسبية لإيرادات العمليات المصرفية إلى إجمالي الإيرادات فكان في المصرف E (البنك الإسلامي للتنمية) حيث بلغ (6.2%) يليه المصرف D (بيت التمويل الكويتي)، وأن متوسط الأهمية النسبية للمصارف مجتمعة كان (13.6%).

2- أعلى وأدنى معدل نمو(**) سنوي لإيرادات العمليات المصرفية

كان في المصرف A (مصرف أبو ظبي الإسلامي) حيث بلغ (126.1%) يليه المصرف F (البنك الإسلامي الأردني) حيث بلغ (65.6%) وأن أدنى معدل نمو سنوي كان في المصرف B (بنك فيصل الإسلامي المصري) حيث بلغ (-2.8%) يليه المصرف E (البنك الإسلامي للتنمية)، حيث بلغ (12.3%)، وأن متوسط معدل النمو السنوي على مستوى المصارف مجتمعة كان (44%).

(*) الوزن النسبي للصيغة:

ويستخدم هذا المؤشر للتعرف على الوزن النسبي لوسيلة الاستثمار (صيغة التمويل) مقارنة بالوسائل الاستثمارية الأخرى المستخدمة بالمصرف وقد تم احتسابها على مستوى المصرف الواحد لكل سنة من سنوات الدراسة ومتوسطاً لمدة البحث وللمصارف عينة البحث.

$$\text{الوزن النسبي للصيغة} = \frac{\text{رصيد تمويل الصيغة}}{\text{إجمالي تمويل المصرف}} \times 100$$

(**) معدل النمو:

يتم قياس معدل نمو استخدام وسيلة الاستثمار مقارنة بالوسائل الاستثمارية الأخرى.

$$\text{معدل النمو} = \frac{\text{رصيد التمويل الحالي} - \text{رصيد التمويل السابق}}{\text{رصيد التمويل السابق}} \times 100$$

ويعني صافي التغير في ارصدة صيغ التمويل من سنة إلى أخرى أن الهدف من معرفة النمو هو لتحديد الاتجاه العام لكل صيغة عبر سنوات البحث وليس المقارنة بين تلك السنوات، وقد تم اعتماد سنة (2004) سنة أساس 100% لتحديد النمو وليس لمعرفة مجمل التغير ولتحقيق المقارنة فقد حسبت النسبة على مستوى المصرف الواحد لكل سنة قياساً بالسنة الأساس ومعدلاً لمدة البحث وللمصارف عينة البحث مجتمعة.

3- أعلى وادنى متوسط اهمية نسبية لايادات الاستثمار قياسا الى مجموع الايرادات

بلغ أعلى متوسط اهمية نسبية لايادات الاستثمار بين المصارف عينة البحث منفردة (93.2%) في المصرف A (مصرف ابو ظبي الاسلامي) كما ظهر في الجدول رقم (1) ، يليه المصرف D (بيت التمويل الكويتي) ، حيث بلغ (91.4%) ، وان ادنى متوسط اهمية نسبية لايادات الاستثمار كان في المصرف C (المصرف العراقي الاسلامي للاستثمار والتنمية) ، حيث بلغ (54.8%) يليه المصرف E (البنك الاسلامي الاردني) ، حيث بلغ (84.4%) ، في حين بلغ متوسط الاهمية النسبية لكل المصارف مجتمعة (84.1%).

4- أعلى وادنى معدل نمو سنوي لايادات الاستثمار

حاز المصرف A (مصرف ابو ظبي الاسلامي) على أعلى معدل نمو لايادات الاستثمار ، حيث بلغ (72%) يليه المصرف B (بنك فيصل الاسلامي المصري) ، حيث بلغ (10%) ، اما ادنى معدل نمو لايادات الاستثمار فكان في المصرف C (المصرف العراقي الاسلامي للاستثمار والتنمية) ، حيث حقق معدل نمو سالب بلغ (-13%) يليه المصرف E (البنك الاسلامي الاردني) ، حيث بلغ (4.4%) ، كما بلغ متوسط معدل النمو السنوي لايادات الاستثمار على مستوى المصارف مجتمعة ما نسبته (15%).

جدول رقم (1)

الاهمية النسبية ومعدل النمو لمكونات مجموع الايرادات للمصارف الإسلامية عينة البحث منفردة للمدة (2004-2009)

المصارف	A المصرف	B المصرف	C المصرف	D المصرف	E المصرف	F المصرف	المصرف (A-F)	
	الاهمية النسبية %	معدل النمو %	الاهمية النسبية %	معدل النمو %	الاهمية النسبية %	معدل النمو %	الاهمية النسبية %	معدل النمو %
ايرادات العمليات المصرفية	6.4	126.1	9.7	2.8-	42.1	38.4	6.3	27.3
ايرادات الاستثمار	93.2	72.4	90.1	10	54.8	13-	91.4	8.9
ايرادات الأخرى	0.4	620	0.2	20-	3.1	1533	2.3	36
مجموع الايرادات	100	74.7	100	9.1	100	2.7-	10.3	9

المصدر : القوائم المالية للمصارف الإسلامية عينة البحث أعلاه للمدة من 2004-2009م

وقبل ان نترك فقرة ايرادات الاستثمار ، التي هي جزء مهم من اجمالي الايرادات نجد ، انه على الرغم من ان هذه الفقرة حازت على أعلى معدل اهمية نسبية من اجمالي الايرادات ، الا انها حققت ادنى معدل نمو بالنسبة للمعدلات الأخرى ، وهذا يعني ضرورة مراجعة استراتيجيات لاحظت الباحثة ان مصرف ابو ظبي الاسلامي قد حقق أعلى معدل نمو في عملياته الاستثمارية كذلك في ايراداته ، ومما تجدر الإشارة اليه الى انه على الرغم من تعثر المصرف الاسلامي العراقي للاستثمار والتمويل في عملياته الاستثمارية وانشطته المصرفية الا ان مؤشرات النسبية ومعدلات النمو لكثير من الفقرات التي تم تحليلها تكاد تقترب من معدلات ومؤشرات البنك الاسلامي الأردني مع ملاحظة وجود الكثير من الظروف البيئية المؤاتية للاحير.

5- أعلى وادنى متوسط اهمية نسبية للايرادات الاخرى الى مجموع الايرادات.

وعودة الى الجدول (1) (*) نجد ان أعلى متوسط اهمية نسبية للايرادات الاخرى الى مجموع الايرادات بين المصارف عينة البحث منفردة كانت في المصرف E (البنك الاسلامي الاردني) حيث بلغ (4.6%) يليه المصرف C (المصرف العراقي الاسلامي للاستثمار والتنمية) ، حيث بلغ (3.1%) ، في حين حقق المصرف B (بنك فيصل الاسلامي المصري) ادنى متوسط اهمية نسبية حيث بلغ (0.2%) ، يليه المصرف A (مصرف ابو ظبي الاسلامي) حيث بلغ (0.4%) وقد بلغ متوسط الاهمية النسبية للايرادات الاخرى للمصارف كافة (2.2%).

6 - أعلى وادنى معدل نمو سنوي في الايرادات الاخرى نسبة الى اجمالي الايرادات

بلغ أعلى معدل نمو سنوي في الايرادات الاخرى نسبة الى اجمالي الايرادات في المصرف C (المصرف العراقي الاسلامي للاستثمار والتنمية) حيث بلغ (1533%) وهو معدل عال جدا ، ومردده الى ايرادات العقود المتعثرة من المراجحات والمشاركات وعقود اخرى سبق ان عدت ضمن الديون المدومة ولكن المصرف استطاع ان يحصل على جزء كبير منها ادرجت ضمن هذه الفقرة، يليه المصرف A (مصرف ابو ظبي الاسلامي) حيث بلغ (620%) ، اما معدل النمو العالي في (مصرف ابو ظبي الاسلامي) ، فمردده الى كبر حجم المعاملات بالعملات الاجنبية، مما يولد فروقات كبيرة فضلا عن كبر حجم المعاملات بعملة اجنبية التي يفرض عليها رسوماً متعددة. وان ادنى معدل نمو سنوي للايرادات الاخرى بين المصارف كان في المصرف B (بنك فيصل الاسلامي المصري) ، حيث بلغ (-20%) ، يليه المصرف E (البنك الاسلامي للتنمية) حيث بلغ (4.7%) ، كما بلغ متوسط معدل النمو السنوي للايرادات الاخرى على مستوى المصارف مجتمعة (370%) ، وهو أعلى من متوسط ايرادات الاستثمار وايرادات العمليات المصرفية على مستوى سنوات الدراسة ، مما يؤشر الى ميل المصارف الاسلامية نحو التوظيفات قصيرة الاجل ذات المردود المالي العالي والمخاطرة المتدنية ، في حين ان المصارف الاسلامية ، وانطلاقاً من المسؤولية الاجتماعية التي تجسد حقيقتها تفرض عليها ان تعمل على رفد المشاريع الاستثمارية طويلة الاجل ، مع السعي للوصول الى صغار المنتجين والمستثمرين من خلال اهم الصيغ مرونة ، وهي صيغة التمويل بالمشاركة مما يؤدي الى ارتفاع فرص تشغيل الايدي العاملة في تلك المشروعات . ولو تم ترتيب معدلات الاهمية النسبية لايرادات الاستثمار ترتيباً تنازلياً من حيث نسبة مشاركتها في اجمالي ايرادات المصارف سنجدها كما في الجدول التالي :

(*) بالنسبة للمؤشرات الاحصائية في نطاق الجداول فقد تم استخدام (x) للتعبير عن الوسط الحسابي وتم استخدام الحروف (A -B- C -D -E -F) للإشارة الى اسماء المفردات المكونة لعينة البحث وقد يستخدم الرمز والاسم معاً

جدول (2)

نسبة اسهام ايرادات الاستثمار في اجمالي الايرادات للمصارف الاسلامية عينة البحث

ت	المصارف	معدل الاهمية النسبية
1	المصرف A (مصرف ابو ظبي الاسلامي)	%93.2
2	المصرف D (بيت التمويل الكويتي)	%91.4
3	المصرف E (البنك الاسلامي للتنمية)	%91.2
4	المصرف B (بنك فيصل الاسلامي المصري)	%90.1
5	المصرف F (البنك الاسلامي الاردني للاستثمار والتمويل)	%84.4
6	المصرف C (المصرف العراقي الاسلامي للاستثمار والتمويل)	%54.8

ولو تم ترتيب معدلات الاهمية النسبية لايرادات العمليات المصرفية ترتيبا تنازليا من حيث مشاركتها في اجمالي ايرادات المصارف لكانت كما في الجدول التالي:

جدول (3)

نسبة اسهام ايرادات العمليات المصرفية في اجمالي الايرادات للمصارف الاسلامية عينة البحث

ت	المصارف	معدل الاهمية النسبية
1	المصرف C (المصرف العراقي الاسلامي للاستثمار والتنمية)	%42.1
2	المصرف F (البنك الاسلامي الاردني للاستثمار والتمويل)	%11
3	المصرف B (بنك فيصل الاسلامي المصري)	%9.7
4	المصرف A (مصرف ابو ظبي الاسلامي)	%6.4
5	المصرف D (بيت التمويل الكويتي)	%6.3
6	المصرف E (البنك الاسلامي للتنمية)	%6.2

ثانياً: نسبة اسهام ايرادات الصيغ التمويلية المختلفة في ايرادات الاستثمار

في هذا الجزء من البحث سوف تحاول الباحثة تتبع الصيغ التمويلية التي اسهمت بشكل اكبر في تحقيق ايرادات الاستثمار على مستوى المصارف منفردة ، ومجموعة خلال مدة الدراسة الممتدة من (2004م- 2009م). حيث يظهر من الشكل (2) والجدول (4) مايلي :

صيغة التمويل بالمراجعة

ان اعلى متوسط اهمية نسبية لصافي ايرادات المراجعة بالنسبة الى اجمالي ايرادات الاستثمار كانت في المصرف C (المصرف العراقي الاسلامي للاستثمار والتمويل) ، حيث اسهمت بنسبة (%84.4) من اجمالي ايرادات الاستثمار، يليه المصرف D (بيت التمويل الكويتي) حيث اسهمت بنسبة (%78)، اما ادنى متوسط اهمية نسبية لصافي ايرادات صيغة التمويل بالمراجعة فكانت في المصرف E (البنك الاسلامي للتنمية) حيث ساهمت بنسبة (%14.3) من اجمالي ايرادات الاستثمار، وبلغ متوسط الاهمية النسبية لصافي ايرادات المراجعة على مستوى المصارف مجتمعة (%59.7) وهو اعلى متوسط على مستوى ايرادات الصيغ قاطبة للمصارف كافة.

أما أعلى معدل نمو سنوي لإيرادات صيغة التمويل بالمربحة فكان في المصرف B (بنك فيصل الإسلامي المصري) حيث بلغ (761.9%) وقد أشارت التقارير السنوية للبنك أن غالبية الأنشطة الاستثمارية مولت بصيغة التمويل بالمربحة بما في ذلك قطاع العقارات، الاستثمار في السلع والبضائع مما أدى إلى نمو إيرادات هذه الصيغة، يليه المصرف F (البنك الإسلامي الأردني)، حيث بلغ معدل النمو لإيرادات صيغة التمويل بالمربحة (8.1%) وأن أدنى معدل نمو سنوي كان في المصرف C (المصرف العراقي الإسلامي للاستثمار والتمويل)، حيث حقق نمواً سالباً بلغ (-14.5%)، يليه المصرف E (البنك الإسلامي للتنمية)، حيث حقق نمواً سالباً قدره (-5.8%)، ومتوسط معدل النمو السنوي على مستوى المصارف مجتمعة كان (124%) وهو ثاني أعلى معدل نمو سنوي على مستوى الصيغ كافة.

صيغة التمويل بالبيع الآجل

أن أعلى متوسط أهمية نسبية لصافي إيرادات البيع الآجل إلى إجمالي إيرادات الاستثمار بين المصارف عينة البحث منفردة فكان في المصرف E (البنك الإسلامي للتنمية) حيث بلغ (34.4%) يليه المصرف F (البنك الإسلامي الأردني)، حيث بلغ (0.1%). أن هذا الفرق الشاسع في معدل الأهمية النسبية يرجع إلى أن المصارف الإسلامية عينة البحث لا تستخدم هذه الصيغة في استثمارها لمواردها بشكل كبير، وأن متوسط الأهمية النسبية لكل المصارف مجتمعة هو (5.7%)، وأن أعلى معدل نمو سنوي لإيرادات البيع الآجل كان في المصرف E (البنك الإسلامي للتنمية) حيث بلغ (260.1%) يليه المصرف F (البنك الإسلامي الأردني)، حيث حقق نمواً سالباً بلغ (-20%)، وأن معدل النمو السنوي للمصارف كافة (40%)، وهو ثالث أعلى معدل نمو سنوي على مستوى الصيغ كافة.

صيغة التمويل بالمضاربة

أن أعلى متوسط أهمية نسبية لصافي إيرادات التمويل بالمضاربة إلى إجمالي إيرادات الاستثمار على مستوى المصارف منفردة كان في المصرف F (البنك الإسلامي الأردني) حيث بلغ (0.1%)، ولم يتحقق إيراد من التمويل بهذه الصيغة لعدم اعتمادها في أي مصرف آخر على الرغم من أن هذه الصيغة التمويلية من أكثر الصيغ شرعية، وبعداً عن شبهة الربا. أن متوسط الأهمية النسبية لصافي إيرادات التمويل بالمضاربة إلى إجمالي إيرادات الاستثمار على مستوى المصارف مجتمعة كان (0.01%) وهو يعني أن قدراً ضئيلاً، أو معدوماً من الموارد وجه نحو التمويل بهذه الصيغة نظراً لارتفاع درجة المخاطرة فيها، مما يعزز القول بأن المصارف الإسلامية تعتمد صيغ التمويل قليلة المخاطرة، وذات العائد المالي المضمون، بغض النظر عن رسالتها، وأهدافها المستمدة من أهداف الاقتصاد الإسلامي. أما أعلى معدل نمو لإيرادات هذه الصيغة فهو معدل نمو سالب بلغ (-18%) في المصرف F (البنك الإسلامي الأردني)، وأن متوسط المعدل السنوي للنمو على مستوى المصارف مجتمعة كان (-3%).

صيغة التمويل بالمشاركة

ان اعلى معدل اهمية نسبية لايرادات صيغة التمويل بالمشاركة بالنسبة الى اجمالي ايرادات الاستثماركان في المصرف F(البنك الاسلامي الاردني) ، حيث بلغ (0.8%) يليه المصرف C (المصرف العراقي الاسلامي للاستثمار والتنمية) ، حيث بلغ (0.1%) . وان متوسط الاهمية النسبية لايرادات هذه الصيغة على مستوى المصارف مجتمعة فكان (0.2%) وان اعلى معدل نمو سنوي كان في المصرف F(البنك الاسلامي الاردني) ، حيث بلغ (7.1%) يليه المصرف C(المصرف العراقي الاسلامي للاستثمار والتنمية) ، حيث حقق معدل نمو سالب مقداره (-20%) وذلك لتوقف العمل بهذه الصيغة نتيجة للخسائر التي لحقت بالمصرف. اما متوسط معدل النمو السنوي على مستوى المصارف مجتمعة فكان (-5.4%) وهو معدل نمو سالب مما يؤكد عزوف المصارف الاسلامية المكونة لعينة البحث عن اعتماد هذه الصيغة ، وذلك لارتفاع درجة المخاطرة المرتبطة بها.

صيغة التمويل بالتجارة (الاستثمار في بضائع)

بلغ اعلى متوسط اهمية نسبية لصافي ايرادات الاستثمار في بضائع بالنسبة لاجمالي ايرادات الاستثمار في المصرف E(البنك الاسلامي للتنمية) مامقداره (22.9%) ، وهو ثاني متوسط اهمية نسبية بالنسبة للمصرف نفسه ، نظرا لان نشاط تمويل التجارة الخارجية والبيئية بين الدول الاعضاء هو النشاط الاهم لدى هذا المصرف. يليه المصرف F (البنك الاسلامي الاردني) حيث بلغ (2.1%) وان متوسط الاهمية النسبية على مستوى المصارف مجتمعة كان (4.1%) . ان اعلى معدل نمو سنوي لايرادات هذه الفقرة كان في المصرف F (البنك الاسلامي الاردني) ، حيث بلغ (7.3%) ، في حين ان المصرف E (البنك الاسلامي للتنمية) ، حقق معدل نمو سنوي سالب بلغ (-13.9%) ، وان متوسط معدل النمو السنوي سالباً على مستوى المصارف مجتمعة بلغ (-1.1%) . من هذه المؤشرات يظهر ان هناك تعثر في ايرادات هذه الصيغة ، حيث السداد بالآجل في البنك الاسلامي للتنمية، مع معدل النمو السالب على الرغم من حجم الموارد الموظفة بهذا الاتجاه ، ويرجع السبي الى تعثر تحصيل ديون وايرادات تخص دولا اعضاء في البنك تعيش ظروفاً امنية واقتصادية غير مؤاتية منها ، الصومال، السودان، افغانستان واليمن.

الاستثمار في الاوراق المالية

لقد حقق المصرف E(البنك الاسلامي للتنمية) اعلى متوسط اهمية نسبية لصافي ايرادات الاستثمار في الاوراق المالية بالنسبة الى اجمالي ايرادات الاستثمار، حيث بلغ (5%) يليه المصرف A(مصرف ابوظبي الاسلامي) ، حيث بلغ (4.6%) ، وان ادنى متوسط اهمية نسبية كان في المصرف D (بيت التمويل الكويتي)، حيث بلغ (0.4%) ، يليه المصرف F(البنك الاسلامي الاردني) حيث بلغ (3.3%) ، وان متوسط الاهمية النسبية لايرادات الاستثمار في الاوراق المالية على مستوى المصارف مجتمعة كان (2.9%) . وان اعلى معدل نمو سنوي في ايرادات الاستثمار في الاوراق المالية كان في المصرف F (البنك الاسلامي الاردني)، حيث بلغ (71.3%) يليه المصرف B (بنك فيصل الاسلامي المصري) حيث بلغ (50.8%) وان ادنى معدل نمو سنوي كان في المصرف D(بيت التمويل الكويتي)، حيث بلغ (-20%) يليه المصرف A(مصرف ابو ظبي الاسلامي) ، حيث بلغ (7%) . ومتوسط معدل النمو السنوي على مستوى المصارف مجتمعة كان (24.5%) وهو ثالث معدل نمو سنوي على مستوى الصيغ كافة.

صيغة التمويل بالاجارة

ان اعلى متوسط اهمية نسبية لصافي ايرادات صيغة التمويل بالاجارة بالنسبة لاجمالي ايرادات الاستثمار بالنسبة للمصارف الاسلامية عينة البحث منفردة كان في المصرف A (مصرف ابو ظبي الاسلامي) ، حيث بلغ (42.9%) ، وهو ثاني معدل اهمية نسبية في المصرف ، يليه المصرف E (البنك الاسلامي للتنمية) حيث بلغ (20.9%) ، وان متوسط الاهمية النسبية لكل المصارف مجتمعة كان (10.6%). ان ادنى متوسط اهمية نسبية لصافي ايرادات صيغة التمويل بالاجارة الى اجمالي ايرادات الاستثمار كان في المصرف F (البنك الاسلامي الاردني) حيث بلغ (0.1%) ، وان ادنى معدل نمو سنوي كان نمواً سالباً بلغ (-12%) في المصرف F (البنك الاسلامي الاردني) ، مما يدل على تراجع التوظيف بهذه الصيغة تبعه تراجع معدلات ايراداتها ونموها. وقد حقق مصرف A (مصرف ابو ظبي الاسلامي) اعلى معدل نمو سنوي لصيغة التمويل بالاجارة ، حيث بلغ (904.6%) يليه المصرف E (البنك الاسلامي للتنمية) بلغ (54.2%) ، وان متوسط معدل النمو السنوي للمصارف كافة كان (158%) وهو اعلى متوسط معدل نمو للصيغ قاطبة.

الاستثمار في شركات تابعة (الاستثمار المباشر)

ان اعلى متوسط اهمية نسبية لصافي ايرادات الاستثمار في شركات تابعة الى اجمالي ايرادات الاستثمار كان في المصرف A (مصرف ابو ظبي الاسلامي) ، حيث بلغ (3.6%) يليه المصرف B (بنك فيصل الاسلامي المصري) حيث بلغ (3.1%) ، وقد حقق المصرف C (المصرف العراقي الاسلامي للاستثمار والتنمية) ادنى اهمية نسبية ، حيث بلغ (1.1%) ، وقد بلغ متوسط الاهمية النسبية على مستوى المصارف مجتمعة (2%) ، كما حقق المصرف B (بنك فيصل الاسلامي المصري) اعلى معدل نمو سنوي لصافي ايرادات الاستثمار في شركات تابعة ، حيث بلغ (223%) ، تلاه المصرف A (مصرف ابو ظبي الاسلامي) ، حيث بلغ (51.3%) ، وان متوسط معدل النمو السنوي على مستوى المصارف مجتمعة كان (44.5%) وهو ثالث اعلى معدل نمو لأيرادات الصيغ كافة.

الاستثمار في العقارات

ان اعلى متوسط اهمية نسبية لصافي ايرادات الاستثمار في العقارات بالنسبة لاجمالي ايرادات الاستثمار بين المصارف عينة البحث منفردة كان في المصرف B (بنك فيصل الاسلامي المصري) ، حيث بلغ (33%) ، ويأتي بعده المصرف D (بيت التمويل الكويتي) حيث بلغ (20.7%) ، وان ادنى متوسط اهمية نسبية كان في المصرف F (البنك الاسلامي الاردني) حيث بلغ (5.1%) ، يليه المصرف C (المصرف العراقي الاسلامي للاستثمار والتنمية) ، حيث بلغ (7.8%) ، وقد كان متوسط الاهمية النسبية لكل المصارف مجتمعة (10%). وان اعلى معدل نمو سنوي كان في المصرف D (بيت التمويل الكويتي) ، حيث بلغ (39.9%) تلاه المصرف F (البنك الاسلامي الاردني للاستثمار والتمويل) حيث حقق نمواً سالباً بلغ (-7.6%) ، وان ادنى معدل نمو سنوي كان في المصرف C (المصرف العراقي الاسلامي للاستثمار والتنمية) ، حيث حقق معدل نمواً سالباً مقداره (-20%) ، ويلغ متوسط معدل النمو السنوي على مستوى المصارف مجتمعة (1%) . من هذه المؤشرات نلاحظ تراجع الاستثمار في العقارات وهو قطاع حيوي ومهم.

الاستثمار في المحافظ الاستثمارية

بلغ أعلى متوسط أهمية نسبية لصافي إيرادات الاستثمار في المحافظ الاستثمارية بالنسبة لاجمالي إيرادات الاستثمار بين المصارف عينة البحث منفردة في المصرف C (المصرف العراقي الاسلامي للاستثمار والتنمية) ، (6.4%) تلاه المصرف F (البنك الاسلامي الاردن) ، حيث بلغ (2.7%) ، وقد حقق المصرف B (بنك فيصل الاسلامي المصري) ادنى أهمية نسبية ، حيث بلغ (0.6%) ، اما متوسط الأهمية النسبية لهذه الفقرة على مستوى المصارف مجتمعة فكان (2%).

وان أعلى معدل نمو سنوي لأرصدة إيرادات الاستثمار في المحافظ الاستثمارية بالنسبة الى اجمالي إيرادات الاستثمار بين المصارف عينة البحث كان في المصرف C (المصرف العراقي الاسلامي للاستثمار والتنمية) ، حيث بلغ (27.9%) . ان معدل النمو السنوي المرتفع في المصرف اعلاه المرافق للأهمية النسبية المرتفعة يؤثر توجه المصرف نحو الاستثمار في هذه القناة الاستثمارية كونها المجال الاستثماري الأقل مخاطرة و المتاح حالياً للاستثمار، ولتوقف العمل بالصيغ التمويلية الأخرى . وحقق المصرف F (البنك الاسلامي الاردني) معدل نمو سالب بلغ (-0.9%) ، وان ادنى معدل نمو سنوي للاستثمار في المحافظ الاستثمارية كان في المصرف B (بنك فيصل الاسلامي المصري) ، حيث حقق نمواً سالباً مقداره (-20%). ان متوسط معدل النمو السنوي على مستوى المصارف مجتمعة كان (-1%). ان متوسط الأهمية النسبية المتدنية المرتبطة بمعدل نمو متدني، هي مؤشرات مهمة تدعو المصارف بوجه عام الى مراجعة محافظها الاستثمارية ، واتباع استراتيجيات مناسبة لادارتها بهدف تحسين ادائها والارتفاع بمعدلات نموها، وذلك لفاعلية المحافظ الاستثمارية في جذب المدخرات.

الإيرادات من الاستثمارات الأخرى

ان أعلى متوسط أهمية نسبية لصافي إيرادات الاستثمارات الأخرى بالنسبة لاجمالي إيرادات الاستثمار بين المصارف الإسلامية عينة البحث منفردة كان في المصرف F (البنك الاسلامي الاردني) ، حيث بلغ (14.7%) تلاه المصرف E (البنك الاسلامي للتنمية) ، حيث بلغ (1.5%) ، وان متوسط الأهمية النسبية لكل المصارف مجتمعة كان (2.7%).

اما أعلى معدل نمو سنوي في صافي إيرادات الاستثمارات الأخرى، فقد كان في المصرف E (البنك الاسلامي للتنمية) ، حيث بلغ (120.4%)، وذلك عن رسوم خدمة القروض، وفروقات تقييم العملات، واتعاب مضاربة. يليه المصرف F (البنك الاسلامي الاردني)، حيث حقق معدل نمو سالب بلغ (-12.8%). أما متوسط معدل النمو السنوي على مستوى المصارف مجتمعة، فقد بلغ (18%) ، ولقد احتلت المصارف الإسلامية عينة البحث المراتب التالية حسب معدلات النمو في إيراداتها لاجمالي إيرادات الاستثمار:

جدول (4)

معدلات النمو لاجمالي إيرادات الاستثمار للمصارف الإسلامية عينة البحث

ت	المصرف	معدلات النمو
1	مصرف ابو ظبي الاسلامي	72.4%
2	البنك الاسلامي للتنمية	39.1%
3	بنك فيصل الاسلامي المصري	10%
4	بيت التمويل الكويتي	8.9%
5	البنك الاسلامي الاردني	4.4%
6	المصرف العراقي الاسلامي للاستثمار والتمويل	13 - %

ومع ان المعدلات السابقة تعطي مؤشرات جيدة لاداء المصارف الإسلامية المكونة لعينة البحث، وقدرتها على تحقيق الارباح، ولكن يجب ان ترتبط هذه المعدلات بمعدلات نمو مماثلة في الجانب الاقتصادي، والمردود الاجتماعي، كما لا ننسى ان البيئة الاستثمارية الملائمة تساعد بشكل كبير على تحقيق هذه المعدلات، ولا يفوتنا ان ننوه الى ان المعدل السالب للنمو في المصرف العراقي الاسلامي لا يشير الى ان المصرف لم يحقق ارباحا طول سنوات البحث الممتدة من (2004م-2009م)، بل حقق ارباحا، ولكنها كلها كانت تستخدم لاطفاء الخسائر والعجز المتراكم منذ عام 1996م.

وقبل ان نترك هذه الفقرة يكون من المفيد ان نستعرض الصيغ الاستثمارية في الجدول (21) التي كانت الاكثر اسهاماً في تكوين اجمالي إيرادات الاستثمار في المصارف الإسلامية عينة البحث وخلال مدة الدراسة المذكورة اعلاه.

جدول (5) نسبة مساهمة الصيغ الاستثمارية في اجمالي إيرادات الاستثمار

للمصارف الإسلامية عينة البحث

ت	الصيغة	نسبة المساهمة
1	المرابحة	59.4%
2	الاجارة	10.6%
3	استثمارات في عقارات	10%
4	البيع الاجل	5.7%
5	الاستثمارات في بضائع و سلع	4.1%
6	استثمارات في اوراق مالية	2.9%
7	استثمارات اخرى	2.7%
8	استثمارات في شركات تابعة، استثمارات في محافظ استثمارية	2%
9	مشاركة	0.2%
10	مضاربة	0.01%
	المجموع	100%

المبحث الثالث / الاستنتاجات والتوصيات

أولاً: الاستنتاجات

- 1- إن أي نشاطاً مصرفياً تقليدياً كان أم إسلامياً يتعرض للعديد من المخاطر منها، مخاطر الائتمان ، مخاطر السيولة ، ومخاطر أسعار الفائدة ، ومخاطر أسعار الصرف، والمخاطر التشغيلية ، وغيرها .
- 2- النشاط المصرفي الإسلامي يتعرض الى مخاطر نابعة من صيغ التمويل الإسلامي وآليات تنفيذها، إضافة للمخاطر المصرفية التقليدية التي يتعرض لهل النشاط المصرفي عامة .
- من هذا نجد ان الصيغة الاستثمارية التي اسهمت باعلى نسبة و بجدود (59.4%) من اجمالي إيرادات الاستثمار هي صيغة التمويل بالمشاركة والاقبل مساهمة في تكوين الإيراد كانت صيغة المضاربة (0.01%)، تليها المشاركة (0.2%) مما يعزز فرضية البحث ومشكلته، في ان المصارف الإسلامية قدمت صيغة التمويل بالمشاركة اسلوباً لاستثمار وتوظيف مواردها بديلاً عن الاسلوب التقليدي للاستثمار والتوظيف للاموال القائم على الفوائد الربوية، وذلك انطلاقاً من التزامها باحكام الشريعة الإسلامية ومحاولتها تطبيق افكار النظام الاقتصادي الإسلامي ومن وصفها لنفسها بانها مؤسسات مالية تسعى الى تحقيق اهداف ذات ابعاد تنموية في المجال الاقتصادي والاجتماعي. ولكننا نجدها مصارف تسرع نحو الربح السريع والتمويل القصير الاجل والذي لا يتناسب وطبيعة المشاريع التنموية التي تتطلب تمويلاً طويلاً الاجل وذلك من خلال صيغة المشاركة، كما انها مولت الكثير من المشاريع الاستهلاكية التي لا تحدث تنمية حقيقية فضلاً عن شحة مشاريعها ذات العائد الاجتماعي بالنسبة لمواردها الضخمة وما بقي من موارد وجه نحو تمويل راس المال العالمي في شكل (استثمارات في اوراق مالية، استثمارات في محافظ استثمارية، استثمارات اخرى) شكلت هذه الفقرات ما مجموعه (8%) من موارد المصارف الإسلامية عينة البحث مجتمعة.

ثانياً: التوصيات

- ان الإجراءات المطلوبة لمواجهة المخاطر بشكل عام وتحسين أداء المصارف الإسلامية هي ، المزيد من التعاون المكثف والمتطور بين السلطات النقدية والأجهزة الرقابية والمؤسسات المالية في السوق.
1. ضرورة الاستفادة من تكنولوجيا الاتصالات والإنترنت في مشاركة الأفكار والدراسات والأحكام الشرعية وغير ذلك فيما يتعلق بعمل المصرفية الإسلامي
 2. ضرورة التوسع في طرح وابتكار المزيد من المنتجات المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة، وذلك لتطوير المنتجات المالية المقبولة شرعاً لكي تنافس من حيث الفاعلية المالية المنتجات التقليدية .
 3. إن تطبيق صيغ الصيرفة الإسلامية من مضاربة ومشاركة واستصناع وسلم ومزارة ومساقاة وإجارة وغيرها في معاملات المصارف الإسلامية يُعدّ إثراءً لها، وتعزيزاً لوجودها، وإثباتاً لها على الصعيد المحلي والإقليمي والدولي، وإسهاماً في إنجاحها وأداء رسالتها في تنمية الأنشطة الاقتصادية .
 4. ضرورة قيام إدارات المصارف الإسلامية باستثمار إيراداتها في المشاريع المتوسطة والطويلة الأجل، الأمر الذي يزيد من قدرتها على تحقيق تنمية مجتمعاتها من النواحي الاقتصادية المختلفة للمستثمرين، وابتكار صيغ للتمويل والخدمات المصرفية

المصادر

- 1.بابكر، د. عثمان: نمو الصناعة المصرفية الإسلامية والتحديات التي تواجهها ، مجلة اتحاد المصارف العربية، بيروت، العدد 244، نيسان، 2001.
- 2.سفر، د. احمد : العمل المصرفي الاسلامي أصوله تحدياته، اتحاد المصارف العربية، بيروت، 2005.
- 3.الشاهد، سمير: ادارة الاصول ومخاطر التمويل في العمل المصرفي التقليدي والاسلامي، اتحاد المصارف العربية بيروت، 2002.
- 4.مسعود، احمد محمد: مخاطر التمويل المصرفي - التجربة السودانية -بنك التضامن الاسلامي - كتاب اتحاد المصارف العربية ، بيروت، 2002.
- 5.ناصر، د. الغريب: اساسيات في الاستثمار والتمويل بالمصارف الاسلامية ، كتاب اتحاد المصارف العربية، بيروت، 2002.
- 6.الجبوري، عبد العزيز شويش: ادارة استثمارات المصارف الاسلامية، دراسة تطبيقية، اطروحة دكتوراه في ادارة الاعمال كلية الادارة والاقتصاد - الجامعة المستنصرية، 1999.
- 7.Iqbal – zamir and Abbas Mirkhor, world Bank: Regulating Islamic financial institution, the nature of Regulated world bank policy Research working paper 3227, march, 2004
- 8.IMF, working paper, 2002.
- 9.كارستن، انجو: الاسلام والوساطة المالية، بحث مترجم الى اللغة العربية منشور في مجلة ابحاث الاقتصاد الاسلامي، العدد1، المجلد 2، 1984.
- 10.جاد، تميم : المصارف الاسلامية ودورها في تنشيط الاستثمار الاجتماعي ، بحث منشور لرئيس مجلس ادارة مجموعة البركة المصرفية، 2003، عن موقع الانترنت www.aabfs.com.org.
- 11.صديقي، محمد نجاة الله: المصارف الاسلامية ، المبدأ والتصور ، مجلة ابحاث الاقتصاد الاسلامي ، على موقع الانترنت www.kaau.edu.sa-085.htm.2003
- 12.هندي، د. منير ابراهيم: ادارة البنوك التجارية، مدخل اتخاذ القرارات، المكتب العربي الحديث، ط3، الاسكندرية، 1997.
- 13.احمد ، مساعد محمد ابراهيم: مخاطر التمويل المصرفي الاسلامي ، التجربة السودانية، بحث منشور في كتاب ادارة الاصول ومخاطر التمويل في العمل المصرفي التقليدي والاسلامي، اتحاد المصارف العربية، بيروت، 2002.



The Sources and Effects of Risks of Forms of Islamic Financing in the Islamic Branches of the Commercial Bank

Abstract

Proved Islamic banks in many countries where they are present , whether Muslim or non-Muslim in the wake of the global financial crisis, it is more efficient, profitable , and stable compared with the conventional banks , so went many of the world towards providing Islamic banking through Islamic windows to Besides financial services and products offered by the traditional , or the initiative to enter formulas Islamic finance is fully compliant with the principles and rules of Islamic law , and is Brokerage basic function of conventional banks and Islamic alike) and that means working on the mobilization of savings from surplus units and directed towards the financial units of the fiscal deficit) , which operates commercial banks

To receive deposits from the first category and then lending to the economic units and the relevant authorities fiscal deficit versus fixed income (interest) , and this Matahramh Islamic law (where that money begets money).

The Islamic Bank shall work on the receipt of funds from savers to The basis of formulas Islamic finance (through murabaha and participation , etc.) , and then work to employ them in the types of transactions allowed religiously , which are the posts or the sales of the other , and through cooperation between the capital and the organization under the Islamic economy is based on the principle of participation in the profit and loss and who can Altobeiranh to bear the risk . Therefore, researchers in Islamic banking often Estdlon rules doctrinal famous rule " abscess security " base " profits and losses sharing " and also some conversations Knhia God bless him and for profit as evidence that the profit is not permissible except to assume risk.

Key Word : Islamic Bank, Islamic banking operations, The relative weight, Rate of growth.